صلاة المريض

عدم القدرة على الركوع والسجود بسبب الحمل

السؤال: **زوجتي حامل لها سبعة أشهر ولا تستطيع أن تركع ولا تسجد، فماذا تفعل؟**

الجواب: إذا كانت بالفعل لا تستطيع فإنها تومئ بالركوع وبالسجود، ويكون سجودها أخفض من ركوعها، فالعاجز لا يكلف بالسجود ولا بالركوع، كما أنه إذا لم يستطع القيام صلى جالسًا، فكذلك إذا عجز عن الركوع أومأ، وإذا عجز عن السجود أومأ، ويكون إيماؤه بسجوده أخفض من إيمائه بركوعه، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة بعد المائة 8/11/1433ه